

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٠١٥

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات العمرانية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية التى لا يجوز تملكها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخدامات أراضى الدولة

حتى عام ٢٠١٧ ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرار:****( المادة الاولى )**

ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٥٩,٣ فدان تعادل مساحة ٢٤٩١٥٥,٧٠م ناحية كوم أبو راضى بمحافظة بنى سويف وفقاً للخريطة والإحداثيات المرفقة لصالح الشركة المصرية القابضة للصوامع والتخزين بغرض استخدامها فى إقامة منطقة لوجيستية .

**( المادة الثانية )**


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ


( الموافق ١٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب



لوحة توضح القرار الجمهوري  
بإقامة منطقة لوجستية بمحافظة بني سويف



مقياس الرسم ١:٥٠٠

تاريخ الرسم ١٥/٨/٢٠١٥

محافظة بني سويف  
محافظة بني سويف

**قرار رئيس مجلس الوزراء****رقم ٢٠٠٦ لسنة ٢٠١٥****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

**قرر:****( المادة الأولى )**

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢١٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> بمدينة أبو رديس بمحافظة جنوب سيناء لصالح مديرية التربية والتعليم ، بالمجان ، لإقامة مدرسة ثانوى صناعى ، وحدود الأرض كما يلى :

الحد البحرى : بطول ٠٤ , ١٦١ م ويحده المدرسة الثانوى المشتركة ومقترح مدرسة إعدادى مهنى .

الحد القبلى : بطول ٠٥٨ , ١٠١ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الشرقى : بطول ٠٤١ , ٧٦ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة .

الحد الغربى : بطول ٠٩٣ , ٩٢ م ويحده حرم الطريق الأسفلت .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ

( الموافق ١٦ يوليو سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب